

حكم نزع المرأة نقابها أثناء السفر | الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. الاصل انه لا يجوز السفر الى بلاد الكفار الا للضرورة وبناء على هذا فلا ينبغي للمسلمة ان تسافر الى بلاد الكفار ثم يلزمونها بنزع النقاب او بكشف وجهها - 00:00:00 اما اذا اضطرت الى الذهاب فحينئذ لا يجوز لها ان تكشف وجهها ولو امرها الزوج بذلك الا عندما يقع الاكراه والا فالاصل انها تلتزم بدينها وشرعها والله تعالى اعلم - 00:00:20